

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/HRC/10/26/Add.1
23 February 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة العاشرة
البند ٢ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان*

إضافة

* تأخر تقديم هذه الوثيقة.

(A) GE.09-11397 010409 020409

ردود من الحكومات

١- الجزائر

[الأصل: بالفرنسية]

[٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩]

(أ) ما فتئت حكومة الجزائر تعمل لتعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان وتدعو إلى الحوار واحترام سيادة كل بلد وخصائصه الثقافية. واستناداً لهذه المعتقدات، تسعى الجزائر إلى دعم التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان في المجالات التالية: التصديق على المعاهدات الدولية، التي تشكل إنجازاً قانونياً للتعاون الدولي؛ والتعاون التقليدي مع المؤسسات الإقليمية والدولية التي تُعنى بحقوق الإنسان؛ والحضور النشط في محافل حقوق الإنسان.

التصديق على المعاهدات الدولية

(ب) أدرجت حكومة الجزائر المعاهدات التي صدقت عليها بما في ذلك اتفاقيات جنيف الأربع التي صدقت عليها الجزائر خلال حرب التحرير الوطنية مما عكس التزامها بالتعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان. وقد ازداد تعزيز هذا الالتزام بعد الاستقلال مع تأييد الانضمام لأهم الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وتسلم المادة ١٣٢ من الدستور بغلبة الاتفاقيات التي صدقت عليها الجزائر على قوانينها الداخلية.

الصكوك الرئيسية

(ج) صدقت الجزائر على الصكوك الدولية التالية لحقوق الإنسان: العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛

(د) صدقت الجزائر على الصكوك الإقليمية التالية لحقوق الإنسان: الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والبروتوكول الملحق به بشأن إنشاء محكمة أفريقية لحقوق الإنسان والشعوب؛ بروتوكول محكمة العدل التابعة للاتحاد الأفريقي؛ الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

كما صدقت الجزائر على الصكوك المحددة التالية:

(هـ) **الصكوك المتعلقة بالإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والتعذيب:** اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها؛ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ اتفاقية الاتحاد الأفريقي للقضاء على الارتزاق في أفريقيا؛

(و) **الصكوك المتعلقة بمكافحة التمييز:** الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛ الاتفاقية الدولية لمنع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها؛ اتفاقية منظمة التربية والعلم والثقافة بشأن مكافحة التمييز

في مجال التعليم؛ اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة (الاتفاقية رقم ١١١)؛ الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية؛ الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛

(ز) **الصكوك المتعلقة بالمرأة والطفل**: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ اتفاقية حقوق الطفل؛ اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة، اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال واتخاذ إجراءات فورية للقضاء عليها (الاتفاقية رقم ١٨٢) المكملة بتوصية منظمة العمل الدولية رقم ١٩٠ التي اعتمدها مؤتمر العمل الدولي في عام ١٩٩٩؛ البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية؛ البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة؛ الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه؛ الاتفاقية العربية بشأن إنشاء منظمة المرأة العربية؛

(ح) **الصكوك المتعلقة بالقانون الإنساني واللاجئين**: الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين؛ الاتفاقية الخاصة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية؛ اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تحكم المظاهر الخاصة بمشكلات اللاجئين في أفريقيا؛

(ط) **الصكوك المتعلقة بالرق والاتجار بالرقيق**: الاتفاقية الخاصة بالرق والبروتوكول المعدل لها المؤرخ في عام ١٩٥٣؛ الاتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والأعراف والممارسات الشبيهة بالرق؛ اتفاقية حظر الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير؛ اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بتحريم السخرة (الاتفاقية رقم ١٠٥)؛ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولان الملحقان بها (بروتوكول منع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وقمعه والمعاقبة عليه؛ بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو)؛

(ي) وقعت الجزائر أيضاً، إلى جانب المعاهدات التي صدقت عليها المشار إليها أعلاه، على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري.

التعاون التقليدي مع المؤسسات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان

(ك) إلى جانب الاشتراكات النظامية والترعات التي قدمتها الجزائر للسماح للمنظمات الدولية بأداء ولايتها، شاركت حكومة الجزائر في أنشطة المؤسسات التالية:

ألف - الهيئات الدولية

(ل) فيما يتعلق بمجلس حقوق الإنسان، كانت الجزائر من الأعضاء المؤسسين له، وما فتئت تؤكد على أن الانتقال من لجنة حقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان فرصة للتغلب على الممارسة السابقة المتمثلة في إضفاء التسييس والانتقائية واتباع سياسة المعايير المزدوجة في مسائل حقوق الإنسان. فلا يمكن إحراز تقدم في مجال حقوق الإنسان في العالم إلا من خلال الحوار والتعاون، وقد بذلت الجزائر جهداً كبيراً لدعم مرحلة التفاوض تمهيداً للتوصل إلى أكبر قدر من التوافق في الآراء لإنشاء المجلس. وفي المجلس، دعت الجزائر إلى معاملة جميع الدول على قدم المساواة، وإعطاء الأولوية للحوار والتعاون من أجل تحقيق أهداف حقوق الإنسان العالمية؛

(م) واستقبلت حكومة الجزائر، في السنوات القليلة الماضية، العديد من المكلفين بولايات بموجب الإجراءات الخاصة: ففي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، زار الجزائر المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، عبد الفتاح عمر، وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ زارت الجزائر المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة، وأسبابه ونتائجه، ياكين إرتورك. وفضلاً عن ذلك وافقت الجزائر، من حيث المبدأ، على زيارة المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير؛

(ن) وفي الفترة من ٣١ آذار/مارس إلى ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، زار الجزائر نائب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، كريغ جونستون الذي عقد مناقشات مع المسؤولين الجزائريين؛

(س) وفي عام ٢٠٠٨، استضافت الجزائر رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جاكوب كيلينبيرغر، الذي عقد في الفترة من ١٣ إلى ١٥ آذار/مارس حواراً رفيع المستوى مع المسؤولين الجزائريين؛

(ع) ومن أجل تبادل الآراء بشكل بناء مع المنظمات غير الحكومية في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان، دعت حكومة الجزائر ممثلين من منظمة العفو الدولية، ومنظمة رصد حقوق الإنسان، ومنظمة "مراسلون بلا حدود"، والاتحاد الدولي لحقوق الإنسان، لإجراء مناقشات؛

(ف) تندرج الجزائر في المجموعة الأولى التي استُعرضت في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان التي شرع فيها بموجب قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ وقرار المجلس ١/٥. وقد عرضت الجزائر، في التقرير الذي قدمته، صورة دقيقة لإنجازاتها في مجال الحقوق المدنية والسياسية، وكذلك في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأعاد التقرير بناء السياق التاريخي والاجتماعي والبيئي للصعوبات والعقبات التي تعترض الحقوق والحريات وأشار إلى الإجراءات المقبلة التي تقترحها الجزائر لتعزيز الحقوق بالكامل. وقد تعهدت حكومة الجزائر بالتعاون مع آلية الاستعراض الدوري الشامل بحسن نية وهي تعتبر هذه الآلية بمثابة أداة تضيف روح الحوار والاتصال إلى ميدان حقوق الإنسان. ووافقت الجزائر على الغالبية العظمى من التوصيات التي قدمتها بصورة انفرادية ١٧ دولة وستتخذ الخطوات اللازمة لتنفيذها. وفي يومي ١٩ و ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، شاركت الجزائر في اجتماع نظمته في البحرين مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن تقييم ومتابعة آلية الاستعراض الدوري الشامل والدروس المستخلصة وأفضل الممارسات فيما يتعلق بمختلف التوصيات التي قدمتها الدول في إطار الاستعراض؛

(ص) تعود علاقات الجزائر مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين إلى حرب تحرير الجزائر. فمنذ عام ١٩٥٩، وبالاستناد إلى قرار صادر عن الجمعية العامة، تدخلت المفوضية لمساعدة اللاجئين الجزائريين، الذين حصلوا على اللجوء في المغرب وتونس. وقد تعزز تعاون البلد مع المفوضية في إطار المساعدة المقدمة إلى اللاجئين الصحراويين. وفي ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤، وُقِع اتفاق لافتتاح مكتب للأمم المتحدة في البلد ومنذ ذلك الحين يوجد وفد في الجزائر؛

(ق) للجزائر علاقات تربطها ببرنامج الأغذية العالمي منذ عام ١٩٦٣، أي عندما قدم البرنامج المساعدة إلى مئات المشردين داخل البلد وخارجه بعد حرب التحرير. ومنذ عام ١٩٨٦، ازداد حضور البرنامج في الجزائر فيما يتعلق بموضوع اللاجئين الصحراويين، بعد التوقيع على اتفاق لتقديم المساعدة في عام ١٩٨٦.

باء - الهيئات الإقليمية

(ر) فيما يتعلق بالتعاون القائم بين الجزائر والاتحاد الأفريقي، كانت الجزائر، إلى جانب تصديقها على الصكوك القانونية للاتحاد الأفريقي المتعلقة بحقوق الإنسان، من أولى البلدان الأفريقية التي تطوعت لكي يتم استعراضها بموجب الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران، وهو الاستعراض الذي نبعت منه فكرة إنشاء آلية الاستعراض الدوري الشامل. وكذلك قدمت الجزائر تقريرها الدوريين المدججين الثالث والرابع إلى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في دورتها الثانية والأربعين المعقودة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ في برازافيل. وقد قدمت الجزائر توضيحات تتعلق ببعض الأسئلة التي طرحها أعضاء اللجنة أثناء الاجتماع المعقود في أيار/مايو ٢٠٠٨ في أزولويني (سوازيلند)؛

(ش) المشاركة والتعاون في جامعة الدول العربية: إن الجزائر هي إحدى الدول العربية السبع التي صدقت على الميثاق العربي لحقوق الإنسان. وهي تشارك بصورة منتظمة في عمل اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان. وفي آذار/مارس ٢٠٠٨، استضافت الجزائر اجتماعاً للمؤسسات الوطنية العربية لحقوق الإنسان عنوانه "حقوق الإنسان والتنمية، دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان". كما شاركت الجزائر في الخطة الاستراتيجية لجامعة الدول العربية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في الفترة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١٣، وهي خطة تتصور تطوير الموارد المالية المخصصة لحقوق الإنسان، لضمان تطبيق القرارات بصورة أفضل وتنشيط آليات حقوق الإنسان التابعة لجامعة الدول العربية.

الحضور النشط في محافل حقوق الإنسان

(ت) قدمت حكومة الجزائر أيضاً معلومات عن حضورها النشط في مختلف محافل حقوق الإنسان. فقد شاركت في أول مؤتمر عربي لحقوق الإنسان عُقد في الدوحة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨؛ وفي المؤتمر العالمي الثالث لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال والمراهقين، المعقود في ريو دي جانيرو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨؛ وفي حلقة العمل الإقليمية المتعلقة بحقوق الإنسان والإرهاب التي نظمتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لبلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في عمان في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨؛ وفي المنتدى العالمي المعني بالهجرة المعقود في مانيتا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨؛ وفي الاجتماع الإقليمي التحضيري لمؤتمر ديربان الاستعراضي، المعقود في أبوجا في آب/أغسطس ٢٠٠٨؛ وفي محفل ييجين المعني بالتنمية والأمن وحقوق الإنسان؛ وفي المؤتمر الوزاري المعني بحقوق الإنسان والتنوع الثقافي الذي نظّمته بلدان حركة عدم الانحياز في طهران في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧؛ وفي الحلقة الدراسية المعنية بوضع خطة ثنائية بين الجزائر والنرويج؛ وفي حوار الحضارات، المعقود في نيويورك في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨؛ وفي حلقة دراسية دولية بشأن تعديل الجزاءات الجنائية في الجزائر وإعمال قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الذي يدعو إلى وقف تنفيذ عقوبة الإعدام، الذي نظّمته اللجنة الاستشارية الوطنية في الجزائر العاصمة في كانون الثاني/يناير.

٢- المكسيك

[الأصل: بالإسبانية]

[١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩]

(أ) تعتقد حكومة المكسيك أن المشاركة النشيطة في النظام الدولي لحقوق الإنسان والتعاون الدولي في هذا المجال ستؤدي إلى تدعيم الإطار القانوني والمؤسسي الداخلي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ولذلك فإن السياسة الأجنبية التي تعتمدها المكسيك إزاء حقوق الإنسان تستند إلى ثلاثة مجالات: الانفتاح والتعاون مع وكالات وهيئات حقوق الإنسان والآليات الدولية لحقوق الإنسان؛ والمشاركة في المحافل الدولية لحقوق الإنسان وأداء دور قيادي فيها، وتنفيذ معايير حقوق الإنسان الدولية على المستوى الوطني؛

(ب) قدمت حكومة المكسيك معلومات عن التزامها بالتعاون الدولي في المجالات التالية:

١٤ ' التعاون مع هيئات وآليات حقوق الإنسان الدولية. تعترف المكسيك، بوصفها دولة طرفاً في جميع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، باختصاص جميع هيئات الرصد الموجودة، بما في ذلك وظيفة هذه الهيئات في تلقي البلاغات الفردية. وتقدم المكسيك تقارير دورية إلى هيئات المعاهدات هذه وتشارك بنشاط فيها وتتبع التوصيات التي تصدرها. ومنذ عام ٢٠٠١، وجهت المكسيك دعوة مفتوحة ودائمة إلى آليات حقوق الإنسان الدولية المختصة لزيارة البلد؛ وحتى الآن استقبلت المكسيك ٢١ آلية من هذه الآليات، منها ١٤ آلية من منظومة الأمم المتحدة و٧ آليات من منظمة البلدان الأمريكية؛

٢٤ ' التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. منذ عام ٢٠٠٢، والمكسيك تستضيف مكتباً يمثل المفوضية أنشئ بدعوة من الحكومة. وأدى التعاون مع المفوضية إلى تقديم مساهمات ملحوظة لتحسين حالة حقوق الإنسان في المكسيك، بما في ذلك تقييم حالة حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٣، وكذلك إجراء تقييم لوضع برنامج وطني لحقوق الإنسان للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢. وللمكتب اتفاقات وعلاقات وثيقة مع الفروع التنفيذية والتشريعية والقضائية والمؤسسات الأكاديمية والمجتمع المدني. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٨، وقعت حكومة المكسيك والمفوضية اتفاقاً بشأن الأنشطة المستمرة التي تضطلع بها المفوضية في البلد، مما سمح للمفوضية برصد حالة حقوق الإنسان في البلد، وتقديم المشورة التقنية إلى الحكومة بشأن قضايا تتعلق بحقوق الإنسان وتقديم المشورة إلى جهات فاعلة أخرى عند الطلب؛

٣٤ ' التعاون الدولي في مبادرات متخذة في إطار محافل متعددة الأطراف معنية بحقوق الإنسان. قامت المكسيك، في هذا الصدد، بمبادرات متعددة تتعلق بحقوق الإنسان للمرأة، والشعوب الأصلية، والمهاجرين، والأشخاص ذوي الإعاقة وحقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب، وعقدت بشأنها مفاوضات موسعة وحواراً مفتوحاً مع جميع البلدان. وتقدم المكسيك بعض هذه المبادرات بالاشتراك مع بلدان أخرى في المنطقة، مثل القرار المتعلق بحقوق الإنسان والشعوب الأصلية الذي اشتركت في

المساعدة التقنية وبناء القدرات بالتشاور مع البلد المعني وبموافقته. وتعتقد المكسيك أن قيام مفوضية حقوق الإنسان بالتنظيم المنهجي لطلبات المساعدة التقنية، وكذلك لطلبات عقد مشاورات ثنائية بشأن حقوق الإنسان ضمن إطار الاستعراض الدوري الشامل سيشكل تقدماً بالغاً؛

٢٠٠٠ مبادرات متعددة الأطراف في مجال حقوق الإنسان. تؤيد المكسيك زيادة تعزيز المبادرات المشتركة والأقليمية المتعلقة بحقوق الإنسان لتدعيم الحوار بين البلدان والمناطق، والتوفيق بين المواقف وتعزيز التعاون الدولي. ويتضمن ذلك تعزيز التفاعل بين البلدان والمناطق، وهو من أفضل الطرق لتقاسم الخبرات، والممارسات الحميدة والأهداف المشتركة في مجال حقوق الإنسان. كما أن من المستصوب تعزيز التعاون مع الدولة المعنية عند صياغة واعتماد مبادرات متعددة الأطراف تتعلق بالأوضاع الوطنية لحقوق الإنسان، بغية جعل هذه المبادرات طريقة متزنة وموضوعية للتصدي للحالة السائدة في هذا المجال والتمهيد لاتخاذ إجراءات تعاونية محدّدة لتحسين الحالة في البلد؛

٢٠٠٠ آليات التعاون في ميدان حقوق الإنسان: سيكون من المفيد للغاية أن تُجري المفوضية السامية لحقوق الإنسان استطلاعاً عاماً بشأن الحالة الراهنة لآليات التعاون في ميدان حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. كما سيكون من الإيجابي مواصلة تعزيز الممارسة المتمثلة في إقامة الحوار بين مختلف الهيئات والآليات الإقليمية، وكذلك بين هذه الآليات والآليات العالمية بما في ذلك هيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة، والآليات شبه القضائية والهيئات القضائية.
